

حلقات نور على الدرب (113) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الأولى (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. نبينا محمد بن عبد الله وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:00 ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في حلقة جديدة. من حلقات هذا البرنامج في هذه الحلقة يسعدنا ان نستضيف صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان - 00:00:24

رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء والرسالة الاولى في هذه الحلقة وردتنا من السائل عباس ابراهيم احمد من جمهورية السودان من مدينة ربك يقول في رسالته - 00:00:45

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في اللحية. آآ بمعنى او بلفظ قصوا الشوارب واعفوا اللحي فهل المقصود من الاعفاء ان لا نأخذ منها ولا شعرة واحدة؟ ان يجوز تسويتها وآآ تنسيقها ارجو - 00:01:06

في ذلك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا ونبينا محمد ابن عبد الله. وعلى الله وصحبه ومن اهتدى فلا شك انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة. الامر باعفاء اللحية واحفاء - 00:01:26 كوارد وتكرر ذلك منه صلوات الله وسلامه عليه. والاعفاء لا يتفق مع التنسيق الذي ورد في السؤال الاعفاء هو ان يترك الانسان لحيته دون تعرض لا بتقطيم ولا تنظيم ولا آآ - 00:01:46

والشهوات وانما يتركها كما هي دون تعرض لا مانع من مشطها وتنسيقها بالمشط لا بالمقص ولا مانع من تسريحها بالمشط حتى تنساق ولا تبدو شعثه اما التعرض لها بالحلق او التقصير فان هذا يتنافى مع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاعفاء اعفاء اللحية - 00:02:06

احفاء الشعب واما انقطاع شعرة بدون قصد وما الى ذلك فهذا ليس معنى مقصودا في الحديث. المقصود في الحديث الا يتعمد الانسان حلقها او قصها بالمقص او غيره من الات اه قص الشعر وجزه. واه - 00:02:35

اتباع سنة النبي عليه الصلاة والسلام هو الامر الذي فيه سعادة الدنيا وعزها وراحتها وعز الآخرة السعادة لان الانسان بقدر ما ينفذ سنة النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. في نفسه ومن يستطيع تنفيذها عليهم بقدر ما يكون احب واقرب الى الله جل وعلا والله اعلم. وجزاكم الله خير - 00:02:59

له سؤال ثالث في رسالته يقول فيه انا مسلم وموحد لله عز وجل ولا اشرك به شيئا. الا ان هناك آآ في قلبي لا اراده لي فيها. ولا في معها. اه فكيف لي ان اتخلص؟ وهل علي اثم؟ خاصة انها فوق - 00:03:22

ارادتي النبي عليه الصلاة والسلام يقول عفي لامتي الخطأ والنسيان وما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم او تعمل به. وحديث فيما يتعلق بالاعتقاد اذا كان الانسان كارها له فهذا محض الایمان. نعم. فقد جاء الصحابة الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال احدهم انه - 00:03:42

يأتيه الخاطر في نفسه ويتمنی ان يخر من السماء يعني يسقط من اعلى مكان من السماء احب اليه من ان يتلفظ وبهذا الكلام الذي حاك في نفسه فقال عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي رد كيد الشيطان الى الوسوسه. وفي رواية هذا محض الایمان - 00:04:07

فإذا وجد الإنسان هذه الخواطر فليدخل على يساره ولیتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولیقل امنت بالله وملائكته وكتبه ورسله وأسمائه وصفاته يشهد في مثل هذا الكلام ويفكر في هذا الكون - 00:04:27

الانسان في تفكيره - 00:04:45

الله نعم جزاكم الله خير. سؤالي الثالث في هذه الرسالة يقول فيه آآانا من جماعة المسلمين اي انصار السنة المحمدية - 00:05:07
التي يسكن فيها ليس بها مسجد خاص بالجماعة. الا ان هناك مساجد كثيرة ويصلى فيها المسلمين ولكن ائمة آآيقررون ويذكرون الاولىء ولا ينكرن وجودهم فهل يجوز لنا ان نصلى خلفهم - 00:05:27

تصح الصلاة على خلف كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله ولا يعبد مع الله أحداً ولا يطلب حاجاته التي لا يقدر عليها إلا الله من أحد. أي إن - 00:05:50

من يعتقد بوجود أولياء ولكنه لا يطلب منهم قضاء الحاجات. ولا يسألهم شفاء المرضى. نعم. ولا يسألهم ان يجلبوا له الرزق. ولا يسألهم ان عنه الموت اذا كان فقط يعتقد بوجود أولياء والى اخره فهذه لا شك انها بدعة من البدع ولكنها - 00:06:07

بحد ذاتها اذا لم يتصف اتصل بها اعتقاد وتأثير هؤلاء الاولىء بالكون فالصلة خلفهم جائزة. اما كونهم يرون صحة الولاية التي شائعة هي الان في كثير من بلاد افريقيا وفي غير بلاد افريقيا - 00:06:27

ولكنهم لا يدعون الاولياء ولا يعتقدون انهم يتصرفون مع الله في خلقه وكونه فلا فرج. اما اذا ظن اعتقدوا ان هؤلاء الاولياء لهم تأثير في الكون واثر على الناس في ارزاقهم واموالهم واهليهم فان هذا اعتقاد شرك - 00:06:49

نعم ولا تصلح في الصلاة خلف المشرك. وان قال انه يسلم. لكن على الانسان ان يحسن الظن بال المسلمين والا يووسوس فيهم. فاذا وجد جماعة يصلون فالاصل انهم على طريق الهدى فيصلى معهم. واذا كان - 00:07:10

يعلم امامهم مشركا بالله ويعبد القبور ويطلب من الاولياء قضاء الحاجات وشفاء المرضى وما تحتاجه نفسه اذا كان بهذه الصفة فانه لا تصح الصلاة خلفه ولكن فيما ارى فيما اعتقد - 00:07:29

ان عامة من يصلی الصلوات الخمس في الجماعة لا يعتقد ان احدا يصرف الكون غير الله جل وعلا والله اعلم. بارك الله فيكم جزاكم الله خير. لكن اذا كانت هذه المساجد التي يذكر الاخ فيها اضرحة. فما حكم الصلاة فيها؟ لا تصح الصلاة في - 00:07:49

مسجد بنى على القبر. نعم. واما اذا كان القبر وضع في المسجد فهذا هو الذي يحتاج الى نظر. فينبغي اخراج من المسجد تطهير المسجد من القبر. لأن النبي عليه الصلاة والسلام نهى ان تتحذ القبور مساجد. نعم - 00:08:09

جزاكم الله خير. اه هذه رسالة وردتنا من السائلة راء عين الف من العراق محافظة اربيل. تقول في رسالتها هي فتاة موظفة وتلبس الجوارب اه السميكه اه خارج البيت وتصلي بها. فتقول هل يجوز ذلك؟ ام انه يجب عليها ان تلبس - 00:08:29

ملابس طويلة في وقت خروجها من البيت وفي وقت الصلاة، اذا كانت الجوارب ساترة للاعضاء والذي يظهر لي انها جوانب القدمين.
نعم طولية، اذا كانت ساترة للعضو ولا يظهر شيء من لحم ساقه - 00:08:49

فالصلاحة الصحيحة الا ان الاولى انها تلبس ملابس طويلة فاذا لم تلبس الملابس الشرعية الاساسية التي تعفي عقب المرأة وتسترها؟ هل تلبس ملابس من اطول ما يلبس في بلادها؟ نعم ثم - 09:09

وتلبس تحتها تلك الجوارب حتى لا يرى لون بشرتها لا في الصلاة ولا في غيرها فان المرأة فتنـة للرجال وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعد فتنـة اضر على الرجال من النساء. نعم. كما ان الرجال ايضا فتنـة للنساء - 00:09:29

فالنساء شقائق الرجال يرددن في الرجال ما يرى الرجال بالنساء ويميلن إلى الرجال كما يميل الرجال إلى النساء فينبغي للإنسان العاقل أن يأخذ بأسباب الحفظ مسببات الحشمة والسلامة. وإذا أراد الإنسان - 00:09:49

وذلك واتقى الله فانه حري بكل توفيق والسائل بحمد الله مما يظهر انها من المتقين بعنایتها با مر الصلاة والله اعلم. جزاكم الله خير.
اـه تقول في رسالتها ايضا هناك عوائل يربون الكلاب في بيوتهم. واطفالهم يقومون بتنظيف هذه الكلاب وغسلها. فما حكم الشرع -

00:10:09

في ذلك واذا آنـحن زرنا هؤلاء الذين عندهم كلاب واكلنا في بيوتهم ونحن نعلم فهل علينا من ثبت عن النبي صلـى الله عليه وسلم انه
قال من اقتني كلبا غير كلب ماشيا - 00:10:29

نقص من اجره كل يوم قيراط. لا حول ولا قوـة. وثبت انه صلـى الله عليه وسلم فقال ان الملائكة لا تدخل بيـتـا فيه كلـب ولا صورة.
وجاء في الحديث الآخر ان النبي وعد جبريل عليه السلام - 00:10:49

فلم يأت جبريل للوعد فابطأ وضاق صدر النبي صلـى الله عليه وسلم فخرج من البيت فلقيه فقال ما الذي اخرك اما علمت اـنا لا ندخل
بيـتـا فيه كلـب ولا صورة ففتشـنـ النبي ووجد جـرـ وكـلـبـ تحت سـرـيرـ في بيـتـهـ اـدـخـلـهـ حـسـنـ اوـ حـسـيـنـ - 00:11:08

رضي الله عنـهـماـ فـلـاـ يـصـحـ لـمـسـلـمـ انـ يـرـبـيـ الكلـابـ فـيـ منـزـلـهـ وـلـاـ يـجـوـزـ لـهـ انـ يـقـتـنـيـ الكلـابـ الاـ اـذـاـ كانـ الصـاحـبـ ماـشـيـاـ يـخـشـيـ عـلـيـهـ منـ
الـذـئـبـ وـالـسـبـاعـ وـالـلـصـوصـ اوـ كانـ صـاحـبـ صـيـدـ يـقـتـلـ الكلـابـ لـلـاصـطـيـادـ بـهـ. وـالـحـقـ الـعـلـمـاءـ بـذـلـكـ صـاحـبـ الزـرـ - 00:11:28

والـحـرـفـ الـذـيـ يـفـتـنـيـ الكلـبـ لـيـحـرـصـ الزـرـعـ عـنـ الـمـوـاشـيـ. وـهـذـاـ لـاـ حـكـمـ بـهـ. اـمـاـ الـذـيـ يـخـسـرـونـ الكلـابـ مـجـرـدـ التـزـينـ بـهـ اـخـذـ بـمـاـ عـلـيـهـ
الـكـفـارـ مـنـ التـدـيـنـ بـوـجـودـ الـخـلـافـ فـاـنـ هـؤـلـاءـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ مـرـتـكـبـوـنـ ماـ - 00:11:48

الـلـهـ وـمـعـرـضـوـنـ اـنـفـسـهـمـ لـلـخـطـرـ وـفـنـاءـ الـاجـورـ فـلـاـ يـحـلـ لـمـسـلـمـ انـ يـقـتـنـيـ الكلـبـ فـيـ منـزـلـهـ وـلـاـ يـجـوـزـ لـهـ انـ يـسـتـعـمـلـهـاـ فـيـ تـنـظـيـفـهـ وـتـرـبـيـتـهـ.
وـالـنـبـيـ ذـكـرـ اـنـ الـاـكـلـ اـذـاـ وـلـغـ فـيـ الـاـنـاءـ فـلـيـغـسـلـ سـبـعـ مـرـاتـ وـيـعـصـرـ الثـامـنـةـ بـالـتـرـابـ - 00:12:08

تـغـلـيـظـ فـيـ اـمـرـهـ وـتـشـدـيـداـ وـلـمـ فـيـهـ مـنـ اوـبـيـةـ كـمـاـ حـقـقـهـ الـعـلـمـ الـحـدـيـثـ. فـاـنـ الـعـلـمـ الـحـدـيـثـ حـقـقـ عـنـاـ فـيـ لـعـابـ الكلـبـ. جـرـاثـيـمـ لـاـ يـتـلـفـهـاـ الـاـ
الـتـرـابـ وـمـاـ فـيـ حـكـمـهـ فـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـ الـبـشـرـ الـذـيـ جـاءـ بـخـيـرـ اـمـةـ وـسـعـادـتـهـ فـيـ دـيـنـهـ وـدـنـيـاـهـ. وـاـمـاـ زـيـارـةـ اوـلـئـكـ - 00:12:28
الـذـيـنـ يـقـتـلـوـنـ الـطـلـابـ فـيـ مـنـازـلـهـمـ فـاـذـاـ كـانـوـاـ مـنـ الـاـقـارـبـ الـذـيـنـ اـمـرـ الشـرـعـ بـالـصـلـةـ بـمـوـاـصـلـتـهـمـ فـلـاـ يـبـأـسـ اـنـ يـوـاـصـلـوـاـ عـلـىـ قـدـرـ ماـ تـقـضـيـ بـهـ
حـقـوقـ الـقـرـابةـ. وـلـكـنـ يـنـبـغـيـ اـيـضـاـ اـنـ يـشـارـ يـشـعـرـ - 00:12:53

بـسـوـءـ فـعـلـهـمـ وـمـنـافـاـتـهـ لـمـ عـلـيـهـ سـلـفـ هـذـهـ الـاـمـمـ. فـاـنـ السـلـفـ مـاـ كـانـوـاـ يـعـتـادـوـنـ الكلـبـ فـيـ مـنـازـلـهـمـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ. بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ وـجـزاـكـمـ اللـهـ خـيـرـ
خـيـرـ وـعـلـىـ هـذـاـ الـاـيـضـاـحـ. وـاـنـ كـانـتـ هـذـهـ عـادـةـ سـيـئـةـ مـعـ الـاـسـفـ بـدـأـتـ - 00:13:12

بعـضـ الـمـسـلـمـيـنـ تـقـلـيـداـ كـمـاـ تـفـضـلـتـ لـاـعـمـالـ الـكـفـارـ وـيـظـنـوـنـ اـنـهـ مـنـ التـقـدـمـ وـهـيـ الـحـقـيـقـةـ مـنـ التـأـخـرـ وـلـيـسـ مـنـ التـقـدـمـ. جـزاـكـمـ اللـهـ خـيـرـ
الـسـائـلـةـ لـهـ سـؤـالـ ثـالـثـ فـيـ هـذـهـ الرـسـالـةـ تـقـوـلـ تـوـفـيـ شـخـصـ وـاهـلـهـ لـمـ يـتـذـكـرـوـاـ وـصـيـتـهـ وـقـتـ وـفـاتـهـ ثـمـ - 00:13:32

اـخـبـرـوـاـ بـاـنـهـ قـدـ وـفـىـ بـدـفـعـ ثـلـاثـيـنـ دـيـنـارـ مـنـ اـجـلـ الـصـلـوـاتـ وـالـصـيـامـ الـتـيـ فـاتـتـ. وـمـنـ عـادـتـنـاـ اـنـ نـدـفـعـ الـمـبـلـغـ فـيـ يـوـمـ وـفـاةـ الـشـخـصـ لـلـمـاـ
الـذـيـ يـقـرـأـ الـقـرـآنـ عـلـيـهـ. فـتـقـوـلـ الـاـنـ هـلـ يـمـكـنـ اـنـ نـدـفـعـهـ الـاـنـ؟ـ وـهـلـ يـمـكـنـ زـيـادـةـ الـمـبـلـغـ؟ـ وـهـلـ يـمـكـنـ - 00:13:52

دـفـعـ الـمـبـلـغـ مـنـ قـبـلـ بـنـتـيـ اـخـتـيـ الـمـتـوـفـيـ وـاـنـ كـانـتـ عـازـبـةـ هـذـهـ هـيـ اـسـئـلـتـهـ. الصـدـقـةـ عـنـ الـمـيـتـ نـافـعـةـ وـاـمـاـ يـدـفـعـ عـنـ الـصـلـوـاتـ الـتـيـ لـمـ
يـصـلـهـ وـمـنـ نـحـوـ ذـلـكـ فـاـنـ الـصـلـاـةـ اـذـاـ وـجـبـتـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ وـلـمـ يـقـضـهـ - 00:14:12

لـاـ تـقـضـيـ عـنـهـ وـلـاـ يـتـصـدـقـ عـنـهـ مـنـ مـنـ اـجـلـهـ لـاـنـ الـصـدـقـةـ لـاـ تـخـفـيـ عـنـهـاـ. لـكـنـ الـصـدـقـةـ عـنـ الـمـيـتـ نـافـعـةـ بـقـدـرـ ماـ تـعـظـمـ الـحـسـنـاتـ تـخـفـ اوـ
يـخـفـ عـنـ الـمـيـتـ السـيـئـاتـ. وـيـجـوـزـ لـلـاـنـسـانـ اـنـ يـتـصـدـقـ عـنـ اـبـيـهـ وـاـمـهـ - 00:14:32

واـخـتـيـ وـاـخـيـ وـعـمـهـ وـعـمـتـهـ وـخـالـهـ وـخـالـتـهـ. فـابـيـتـ اـخـتـ هـذـاـ الشـخـصـ وـاـنـ كـانـتـ عـازـبـةـ يـجـوـزـ لـهـ اـنـ تـتـصـدـقـ عـنـ خـالـهـ صـدـقـتـهـ اـنـ شـاءـ
الـلـهـ اـذـاـ كـانـتـ مـنـ كـسـبـ حـلـالـ تـصـلـهـ. وـاـنـ شـاءـ اللـهـ يـنـفـعـهـ اللـهـ جـلـ عـلـاـبـهـاـ. نـعـمـ. لـكـنـ هـذـهـ تـذـكـرـ اـنـهـ وـصـيـةـ وـصـيـةـ - 00:14:52

مـنـ الـمـيـتـ بـدـفـعـهـ ثـلـاثـيـنـ دـيـنـارـ. اـجـبـتـ اـنـهـ نـعـمـ. الـمـبـلـغـ هـذـهـ نـعـمـ. لـاـ تـقـضـيـ عـنـ الـصـلـاـةـ شـيـئـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ. وـاـنـاـ الـصـدـقـةـ تـنـفعـ وـمـيـتـ
جـزاـكـمـ اللـهـ خـيـرـ وـبـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ. تـقـوـلـ فـيـ رـسـالـتـهـ اـيـضـاـ اـحـيـاـنـاـ يـحـلـ شـخـصـانـ مـنـ اـجـلـ شـيـءـ بـسـيـطـ - 00:15:12

يـقـوـمـ اـحـدـهـمـ بـنـفـسـ الـعـلـمـ وـلـاـ يـتـمـكـنـ ثـانـيـ اوـ يـتـرـاجـعـ. فـهـلـ لـلـكـفـارـ لـاـزـمـ لـلـاـنـنـ اـمـ لـلـذـيـ حـنـثـ فـيـ يـمـيـنـهـ الـكـفـارـةـ اـنـماـ تـجـبـ عـلـىـ الـذـيـ
يـحـنـثـ فـيـ الـيـمـينـ. وـاـمـاـ الـذـيـ يـتـمـ اـنـدـهـمـ عـلـىـ الـيـمـينـ فـلـاـ كـفـارـةـ عـلـيـهـ - 00:15:32

ان الكفارة انما هي للحنف في اليمين. لعدم نفاذ مقتضى اليمين. فاذا حلف على شيء ولم يفعله فهو قد حلف بذلك وكفارته كفارة اليمين التي هي اطعام عشرة مساكين. من اوسط ما يطعمون او كسوتهم او تحت الرقبة. واذا عجز صام ثلاثة - 00:15:52

تحية. نعم. جزاكم الله خير. هذه رسالة من السائلة ميم راء ياء من العراق ايضا محافظة اربيل. تقول في بان لها آآ ابننا يسيء معاملتها الى درجة آآ انه بلغ به السوء الى ان - 00:16:12

ان عدم الانفاق عليها وهو غني وقد طردها من بيته واعتدى عليها بالظرف عدة مرات مما تسبب في دخولها المستشفى لمدة شهر ووقوعها مريضة في البيت لمدة شهرين وفي احدى المرات حلف بانه لو كان يعيش - 00:16:32

اه في القرية لقتل والدته ولكنه يخشى من القانون واه السجن. وكل هذه الاعتداءات بدون سبب. السبب ان الولد مادي ويريد ان يسيطر على كل اموال والده ووالدته. دون النظر الى مصلحة اخواته. اما الوالدة - 00:16:50

انها ت يريد ان تحرمه من جميع الحقوق الشرعية. وتريد ان تتبرأ منه بسبب هذه التصرفات. فهل يجوز لها شرعا ان تحرمه من الميراث تتبرأ منه اذا كان الشخص وغير مسلم يعني لا يؤدي شعائر الاسلام بتاتا فلا حق له في الميراث - 00:17:10

نعم لان التوارث انما يكون بين مسلمين. نعم. فاذا كان غير مسلم وخشية الام ان القانون يمكنه من المال جاز لها ان تتصرف بالمال اه قبل وفاتها. ان تخرج المال من ملكها - 00:17:30

بيع ثم آآ توزيع النقود على نظرها في صدقات وبر واحسان للفقراء والمساكين او الذرية فما دام انه بهذه الصفة من الضرب والتوعيد بالقتل وما الى ذلك اذا كان لا يصلح ولا يصوم فينبعي لها ان تعمل العمل الذي يحرمه هذا المال والله اعلم. جزاكم الله خير. اه هذه رسالة - 00:17:50

من السائل آآ ابو الحسن ابو النور من السودان اقليم كروفات آآ في رسالته توضات في بيتي للصلة وذهبت الى المسجد وقابلتني امرأة في الطريق وسلمت عليها بيدي فاحد - 00:18:20

وقال لي بان وضوئك قد انقطع. ففعلا رجعت وتوضأت علما بان هذا السلام آآ ليس يعني انما هو سلام عادي. فيسأل عن الحكم. اولا لا يجوز للرجل ان يصافح امرأة ليست من محارمه ولا زوج خله. نعم - 00:18:40

فان المرأة لا يصح اللمس بشرتها عن قصد الا ينتخون زوجة او من من المكارم بنتنا او اختنا وقريبة منه اما اذا لمس يدها او مس رجلها او شيء من ذلك بيده او رجله - 00:19:00

بارادة او غير اراده. فانه لا ينتقض الوضوء الا اذا حركت شهوته وخرج من ذكره ناقض. من مذى او ودين او مني. نعم. اما مجرد اللمس فهو لا ينقض المسألة خلافية بين اهل العلم في مذهب الشافعي انه ينتقض الوضوء بمجرد مس المرأة - 00:19:21

اه وفي مذهب اخر في مذهب الحنابلة يرون ان مس المرأة بشهوة ينقض الوضوء. نعم. واما مسها وبغير شيء فلا ينقض الوضوء. وهذا كله فيما يتعلق بالزوجة. اعني نفسها بشهوة - 00:19:41

واما غيرها فلا يجوز مسها بشهوة بحال من الاحوال. وال الصحيح من كلام اهل العلم. نعم. ان مس المرأة سواء كانت الزوجة او غيرها لا ينقض الوضوء بمجرد وانما ينقض الوضوء اذا حرك شهوة الانسان وخرج من ذكره ما اخذ من نبي ونحوه - 00:19:59

الا انه كما ذكرت لا يحل للرجل ان يصافح امرأة ليست من محارمه وليست زوجة كلها. نعم. والنبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت في الصحيح عن عائشة فما مسست يده بامرأة وانما كان يباع النساء كلاما. نعم نعم جزاكم الله خير. اه يقول ايضا السائل - 00:20:19

النور ابو الحسن ابو النور من السودان لدينا شخص مواطن بالقرية وقد اصيب بمرض فقط اآآ يديه اه هو مريض في جسمه ولديه نزيف دم وقد اصابه المرض منذ واحد وثلاثين سنة علما انه يقدر اه - 00:20:39

اه يستغل اي شيء وعقله سليم ولكنه تارك للصلة منذ زمن. ونصحته لكي يصلح ورفض وقال بانه معدور لانه مريض ولا شيء عليه. فاذا كان قد رفظ الانقياد للصلة هل تجوز له الزكاة او المساعدة - 00:20:59

الذى لا يصلح يجب ان تعطى زكاته والمساعدة لمن يصلح. نعم ولا يحل للانسان ان يعطي مثل هذا الشخص الزكاة والمساعدة مع وجود اناس محتاجين مصلحين. نعم. لان الانسان يصلح على حسب الاستطاعة. فاذا - 00:21:20

يده او يداه. لا يترك الصلاة لان يديه مقطوعتان. وانما يصلى على قدر ما يستطيع و اذا تأبى ورفض فانه لا يصح ان يساعد مع وجود ناس محافظين محتاجين والله اعلم - 00:21:40

بارك الله فيكم وجزاكم الله خير. هذه رسالة وردتنا من سيدة مغربية مقيمة الان في المملكة العربية السعودية تقول في رسالتها ما حكم الشريعة في عمل المرأة خارج بلدها؟ وتركها لاولادها وهل هي - 00:22:00

اثمة بهذا العمل خاصة ان زوجها موافق على هذا. المرأة لا يحل لها ان تسفر الا و مع زوج او محرم. و اذا سافرت بالفعل وارتكبت هذه المعصية جاز لها ان تعمل ولو في خارج وطنها ولكن الذي لا يجوز لها التبذل - 00:22:20

واظهار مفاسدها للرجال الاجانب. او جلوسنا بيت مع غير محرم لها في منزل ان تبيت في وليس في البيت الا رجل او رجال وان تبيت معهم في المنزل وخدمتهم هذا لا يجوز بحالة من الاحوال - 00:22:47

ان المرأة لا يحل لها ان تخطى ب الرجل او رجال واما اذا اقيمت فقط فهي جائزه. ولم يحضر الشارع على المرأة ان تعمل. وانما حضر عليها السفر مع غير محرم - 00:23:07

وحضر عليها الخلوة برجل اجنبي منها نعم طيب كيف يكون فضيلة الشيخ وضع الان النساء الخادمات في البيوت اللاتي يستقدمن من بلادهن بدون محارم ويعملن في آلاسر ولكن لو حلفت مسؤولة عن الكيفية نعم. وانما اعطي الحكم الشرعي. تفضل. فلا يجوز للانسان نعم. ان تسفر امرأته او - 00:23:20

هو واخته مسافة سفر الا و معها محرم زوج اوولي امر. و اذا سافر براطافة وعاصي المشارك كل هذه المعصية لا حول ولا قوة الا بالله. واما اذا قدمنا وخدمنا فهن قد عصينا بالسفر مع غير محرم. فان كنا - 00:23:45

لذلك هم. بحيث لا يجدن ما يأكلن في بلادهن. نعم. واضطربن الى هذا فقد اباح الله للمضطرب تناول ما كان محظيا عليه قبل الاضطراب. نعم. خير وبارك الله فيكم. تقول السيدة المغربية في رسالتها بانها اسقطت الحمل - 00:24:05

من ذو شهرين لاسباب صحية. وقد قرأت بانه اقل من شهرين لا حرج في ذلك. مع علمها بان الله سبحانه وتعالى في الأربعين يبعث ملكا يكتب للجنين اه رزقه واجله. فهي الان اه في ظيق وفي خوف من الله عز وجل - 00:24:25

تخشى انها قد ارتكبت اثما عظيما. الحمل في الشهرين لا يكون بشرأ وان الانسان اول يبقى ما ينزل في الرحم المنى يبقى اربعين يوما نطفة. نعم. واربعين مضافة نعم واربعين يوما علقة. نعم. فهذه الحالات ولا ينفخ فيه الروح الا بعد - 00:24:45

اي اربعة اشهر التي هي مئة وعشرون يوما نعم. فالقاء بالحمل وهو قطعة لحم في الشهرين اذا اضطرت المرأة الى ذلك من ناحية صحتها جائز. نعم. واما قولها انها في الأربعين فان - 00:25:15

ولك انما يقول ذلك عند وقوع اه النطفة في الرحم قبل الأربعين في اول الفترة يسأل ربه ما الرزق نعم. وما الاجل ذكر او انشى باي ارض يموت. وكل ذلك - 00:25:35

طب كتابة عند وقوع النطفة في الرحم. نعم. مع انه مكتوب في ام الكتاب قبل ان يخلق الله السماوات والارض بخمسين الف سنة. نعم فالله قادر مقاديرا اول ما خلق القلم قال اكتب قال ما اكتب قال اكتب ما هو كائن الى قيام الساعة فكتب بامر الله - 00:25:55 فهذا وقت كتابة الملك لاحوال النطفة الرحم الى اخره فالقاوئها كما ذكرت في الاشهر الاول قبل ان يتخلق الجنين ويكون بشرأ اذا اقترب حال الزوجة المرأة الصحية الى القائه من اجل صحتها وعدم احتمال الفمن فلا بأس بذلك ان شاء الله والله اعلم. جزاكم الله خير وبارك الله فيك - 00:26:20

تقول في اخر رسالتها اذا اذن الزوج لزوجته فعل الشيء المحرم. فهل يجوز لها ذلك؟ وآمن هو اللاثم في مثل هذه الحالة هل هو الزوج ام الزوجة؟ الاذن لا يجعل الحرام مباحا. باي حال من الاحوال. ولكن اذا امرها بان - 00:26:50

تفعل الفعل المحرم فانه لا طاعة له في ذلك. المرأة يجب عليها ان تطيع زوجها في جميع ما يأمرها به. اذا كانت تستطيعه الا اذا امرها بمعصية. والا فعليها ان تطيعه في كل ما يأمر به ولو كرهته. هم. تسمع له وتطيع حتى ولو كرهت امره - 00:27:10 ولو كرهت الفعل الذي يأمرها به يجب عليها ان تطيعه فيه. الا اذا كانت لا تستطيعه تعجز قدرتها عنه او لو كان معصية اما الاول فلانها

لا تستطيع تنفيذه لعجزها. واما المعصية فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الطاء - 00:27:30

بالمعروف وثبت عنه انه قال لا طاعة لمخلوق في معصية الله فلا يحل للمرأة ان تطيع زوجها اذا امرها بمعصية فيها جل جراكم الله خير وبارك الله فيكم. اه هذه رسالة وردتنا من اه المغرب ايضا من السائل - 00:27:50

الف نون عين سين. يقول في رسالته بان هناك شخص لا يرزق بولاد وقد نذر ان رزقه الله اه ولدا ان يذبح آآ شاة او جديا للولي الفلاني. فقد نصحته انا بالا يوفي بنذرها. خاصة وان الله قد رزقه المولود - 00:28:10

ولكن امه اصرت عليه ان يوفي. فهل الحق معي ام مع من امره بان يوفي بنذرها لهذا؟ افیدونا افادكم الله الجواب ان الذي عليه الا يفي بهذا النظر للولي. ولكن عليه ان يذبحه لله جل وعلا - 00:28:36

صدقة لوجه الله اما النذر للولىاء فهو شرك. وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. نعم. والنذر اولىاء من الشرك بالله سبحانه وتعالى. فالله هو الذي رزقك رزق الشخص الولد وليس الولي - 00:28:55

والله جل وعلا هو الذي يوجد من نطفة بشرا سويا وليس الولي. الولي ان كان ولها صالحة مات على دين الله لا يشرك بالله شيئا فهو ان شاء الله الى خير لكنه لا يستطيع ان ينفع احدا. كما لا يستطيع ان يضر احدا. نعم. وانما هو - 00:29:15

الاموات فافضل الاموات لا يدفع عن احد ضرا ولا يجني لهم نفعا. فلا يصح فمعك الصواب وليس مع ام هذا الرجل اي حق في طلبه ان يذبح ولدها ذبيحة للولي شركا بالله جل وعلا. فان الذبح لغير الله شرك اكبر. جراكم الله خير. اه بارك الله فيكم وشكرا لكم - 00:29:35

فضيلة الشيخ على هذه الاجابات الطيبة لهذا ايتها الاخوة المستمعون الكرام نأتي الى ختام هذه الحلقة والتي استعرضنا فيها رسائل الاخوة عباس احمد من جمهورية السودان اه الديموقراطية مدينة ربك. ورسالة السائلة راء عين الف من العراق محافظة اربيل - 00:30:00

ورسالة السائلة ميم راء ياء من العراق ايضا محافظة اربيل. ورسالة السائل ابو النور ابو الحسن ابو النور من السودان من اقليم آآ ورسالة السيدة المغربية المقيمة في المملكة العربية السعودية. واحيرا اه سؤال من رسالة اه الاخ - 00:30:20

من المغرب آآ الاخ في الله الف نون عين سين. نشكر لكم حسن متابعتكم ونشكر صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن محمد انحدام رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء على اجاباته الطيبة ولهم تحيه من آآ الاخ صالح - 00:30:40 صرنا الهندسة الاداعية والى ان نلتقي بكم على خير نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:31:00